

مرسوم بالموافقة على اقتراض دولي بواسطة سندات
بمبلغ قدره الإسمي الإجمالي مليار أورو

**مرسوم رقم 2.19.992 صادر في
29 من ربيع الأول 1441 (27 نوفمبر 2019) بالموافقة
على اقتراض دولي بواسطة سندات بمبلغ قدره الإسمي
الإجمالي مليار أورو¹**

رئيس الحكومة،

بناء على قانون المالية رقم 80.18 للسنة المالية 2019 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.104 بتاريخ 12 من ربيع الآخر 1440 (20 ديسمبر 2018)، ولا سيما المادة 51 منه؛

وعلى قانون المالية لسنة 1982 رقم 26.81 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.425 بتاريخ 5 ربيع الأول 1402 (فاتح يناير 1982)، ولا سيما المادة 41 منه؛

وباقترح من وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

يوافق على العقود الملحقة بأصل هذا المرسوم والتي تشمل عقد التسلم النهائي المبرم بتاريخ 27 من ربيع الأول 1441 (25 نوفمبر 2019) بين المملكة المغربية من جهة و **J.P. Morgan Securities plc و BNP Paribas و Barclays Bank PLC و Natixis** من جهة أخرى وكذا عقد الخدمة المالية بين المملكة المغربية من جهة و **Citigroup Global Markets Europe AG و Branch Citibank N.A., London** من جهة أخرى وعقد الالتزام الأحادي المبرمين بتاريخ 29 من ربيع الأول 1441 (27 نوفمبر 2019)، من أجل إصدار اقتراض دولي بواسطة سندات بمبلغ قدره الإسمي الإجمالي مليار أورو في شكل سندات إسمية تستحق عليه فائدة سعرها 1,5% في السنة بئمن إصدار يعادل 98,916% ويحل أجله في 27 نوفمبر 2031.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

1- الجريدة الرسمية عدد 6836 بتاريخ 8 ربيع الآخر 1441 (5 ديسمبر 2019)، ص 10985.

وحرر بالرباط في 29 من ربيع الأول 1441 (27 نوفمبر 2019).

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة،

الإمضاء: محمد بنشعبون.